

القواعد الصغرى

المفاسد كما أن أجر وسائل المصالح دون أجر المصالح وقد يتوصل بالقول الواحد والعمل الواحد إلى ألف مصلحة وألف مفسدة .

فصل في اجتماع المصالح .

إذا اجتمعت مصالح أخروية فإن أمكن تحصيلها حصلناها وإن تعذر تحصيلها فإن تساوت تخيرنا بينها وقد يقرع فيما نقدم منها وإن تفاوتت قدمنا الأصل فالأصلح ولا نبالي بفوات الصالح ولا يخرج بتقويته عن كونه صالحا .

وإن اجتمعت مصالح المباح اقتصرنا في حق أنفسنا على الكفاف ولا ننافس في تحصيل الأصلح .
وتقدم الأصلح فالأصلح في حق كل من لنا عليه ولاية عامة أو خاصة